

يدعو مجلس إدارة شركة سهل للتمويل مساهميه الى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الأول) عن طريق وسائل التقنية الحديثة مقدمة:

يسر مجلس إدارة شركة سهل للتمويل- مساهمة مدرجة - أن يدعو السادة المساهمين للمشاركة و التصويت في إجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الأول) والمقرر إنعقاده بمشيئة الله في تمام الساعة 18:45 مساء يوم الأثنين الموافق 2026/06/22م عن طريق وسائل التقنية الحديثة فقط .

مدينة ومكان انعقاد الجمعية العامة:

مقر الشركة طريق الملك عبد العزيز 8246 ص . ب . 27072 الرياض 11417 ويكون الإجتماع عن طريق وسائل التقنية الحديثة فقط.

رابط بمقر الإجتماع:

www.tadawulaty.com.sa

تاريخ انعقاد الجمعية العامة:

2026/06/22م الموافق 1448/01/07هـ.

وقت إنعقاد الجمعية:

18:45

كيفية انعقاد الجمعية العامة:

عبر وسائل التقنية الحديثة فقط

حق الحضور، وأحقية التسجيل، ونهاية التصويت:

يكون حق الحضور للمساهمين المقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع بنهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية العامة العادية وبحسب الأنظمة واللوائح . كما أن أحقية تسجيل الحضور لاجتماع الجمعية تنتهي وقت انعقاد اجتماع الجمعية، وأن أحقية التصويت على بنود الجمعية للحاضرين تنتهي عند انتهاء لجنة الفرز من فرز الأصوات

النصاب اللازم لإنعقاد الجمعية:

يكون إجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً بحضور عدد من المساهمين يمثلون 25% من رأس المال على الأقل التي لها حقوق التصويت ، وفي حال عدم إكمال النصاب اللازم لعقد الإجتماع الأول سيتم عقد الإجتماع الثاني بعد ساعة من إنتهاء المدة المحددة لإنعقاد الإجتماع الأول ، ويكون الإجتماع الثاني صحيحاً أيأ كان عدد الأسهم التي لها حقوق التصويت الممثلة فيه.

جدول أعمال الجمعية:

- 1- الإطلاع على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م ومناقشته (مرفق).
- 2- الإطلاع على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م ومناقشتها(مرفق)
- 3- التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بعد مناقشته (مرفق).
- 4- التصويت على إبراء نمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.
- 5- التصويت على تعيين مراجع حسابات الشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والقوائم المالية السنوية من السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2026م والربع الأول من السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2027م وتحديد أتعابه. (مرفق).
- 6- التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بإجمالي مبلغ وقدره (50,000,000) خمسون مليون ريال سعودي على المساهمين عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م وذلك بواقع (0.50) ريال سعودي للسهم الواحد وبنسبة (5%) من قيمة السهم الاسمية على أن تكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم إنعقاد الجمعية العامة والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة

- مركز إيداع الأوراق المالية (مركز إيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ انعقاد الجمعية العامة ، وسيتم التوزيع خلال 15 يوماً من تاريخ الاستحقاق (يوم انعقاد الجمعية) حيث سيبدأ توزيع الأرباح اعتباراً من يوم الخميس 1448/01/24هـ الموافق 2026/07/09م (مرفق).
- 7- التصويت على صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ : 2,673,000.00 مليونان ووستمائة وثلاثة وسبعون ألف ريال عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م (مرفق)
- 8- التصويت على صرف مكافأة لأعضاء اللجان المنتهية عن المجلس بمبلغ : 1,857,000.00 مليون وثمانمائة وسبعة وخمسون ألف ريال عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م (مرفق).
- 9- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية للمساهمين بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2026م وذلك وفقاً للمادة (39 -2) من النظام الأساس للشركة .
- 10- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وبين البنك العربي الوطني كطرف ذو علاقة، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبيد بن عبدالله الرشيد (غير تنفيذي) مصلحه غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن التسهيلات البنكية (تمويل تورق اسلامي) التي تم الحصول عليها من البنك. وخلال عام 2025م، كان الرصيد الإجمالي 1.80 مليار ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2025م وكذلك ما ترتب على هذه التسهيلات من اعباء وتكاليف بمبلغ 124 مليون ريال سعودي خلال العام نفسه وعلى أساس (مؤشر السايبور + هامش ربح). ويتم إعادة سداد هذه التسهيلات للبنك وعلى دفعات وذلك بحسب اتفاقية التورق وملحقاتها الموقعة مع البنك، وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه.
- 11- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وبين البنك العربي الوطني كطرف ذو علاقة، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبيد بن عبدالله الرشيد (غير تنفيذي) مصلحه غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن أتعاب إنشاء عقود مؤجلة من خلال البنك العربي: حيث تقوم الشركة بإطفاء هذه الاتعاب شهرياً وحتى نهاية تلك العقود. وخلال عام 2025م، بلغ رصيد الجزء غير المطفأ من الأتعاب المدفوعة للبنك العربي الوطني 7.9 مليون ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2025م. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه .
- 12- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وبين البنك العربي الوطني كطرف ذو علاقة، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبيد بن عبدالله الرشيد (غير تنفيذي) مصلحه غير مباشرة فيها وهي عبارة عن أتعاب خدمات إدارية مقدمة من شركة سهل للتمويل بالنسبة لعقود التمويل العقاري المباعه للبنك العربي الوطني خلال العام 2014م وذلك بموجب اتفاقية بيع الأصول المبرمة مع البنك. وخلال عام 2025م، بلغت إيرادات الخدمات المحملة 2.61 مليون ريال سعودي بالصافي بعد خصم تكاليف الخدمات وبلغ رصيد أتعاب الخدمات المستحق من البنك العربي الوطني 0.33 مليون ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2025م. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه .
- 13- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وبين شركة دار الأركان للتطوير العقاري كطرف ذو علاقة، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش (غير تنفيذي) مصلحه غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن شراء بعض الوحدات السكنية لتمويل عملاء الشركة خلال عام 2025م ، بلغ اجمالي قيمة الوحدات السكنية التي تم شراؤها من شركة دار الأركان للتطوير العقاري وتمويلها للعملاء مبلغ 2.29 مليون ريال سعودي. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه .
- 14- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وبين شركة ثروات الأصول العقارية ، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش (غير تنفيذي) مصلحه غير مباشرة فيها. وهي عبارة عن قيمة الايجارات عن مساحة المكاتب رقم (304/303/104/103/004) المستأجرة من قبل الإدارة العامة للشركة في أبراج مدارات الواقعة بالرياض حي الوزارات بمساحة إجمالية 2م1961، وذلك بموجب الإتفاقية الموقعة بين الشركة وشركة ثروات الأصول العقارية بتاريخ 2020/01/01م ،

وخلال عام 2025م، بلغ مجموع الإيجارات المسددة 2.18 مليون ريال سعودي. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه.

15- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وبين شركة وصلت للخدمات العقارية والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / زياد بن نعيم الشعار (غير تنفيذي) مصلحة غير مباشرة فيها، حيث أنه بتاريخ 2024/12/18م وقعت الشركة اتفاقية خدمات تسويق عقاري سنوية مع شركة وصلت للخدمات العقارية وذلك لعرض وتسويق عقارات الشركة المستردة، وبلغت العمولات المستحقة لشركة وصلت للخدمات العقارية مبلغ 0.059 مليون ريال. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه .

16- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وشركة الخير كابيتال ، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش (غير تنفيذي) مصلحة غير مباشرة فيها والمتعلقة بودائع مرابحة خلال العام 2025م ، حيث أن الشركة وقعت إتفاقية بيع أجل (ودائع مرابحة) مع شركة الخير كابيتال وهي جزء من إستراتيجية الشركة للأستفادة من مبالغ السيولة النقدية لديها حيث بلغ الرصيد لودائع المرابحة في نهاية 31 ديسمبر 2025م لمبلغ 31.2 مليون ريال كما بلغ الربح منها مبلغ 1.4 مليون ريال ، وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه.

17- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وشركة كوارا للتمويل والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش (غير تنفيذي) مصلحة غير مباشرة فيها والمتعلقة بتوقيع إتفاقية منح حد إنتماني متوافقة مع الضوابط الشرعية وذلك بتاريخ 2025/06/01م تم بموجبها منح شركة كوارا للتمويل تمويلاً بمبلغ 100 مليون ريال حيث تم منها تنفيذ مبلغ 50 مليون ريال سعودي بموجب عقد تمويل رقم 4630302 لمدة ثلاث سنوات وبقساط سداد متساوية حيث بلغ الرصيد المستحق للعقد بنهاية العام 2025م مبلغ 47.5 مليون ريال سعودي. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه.

18- التصويت على الأعمال و العقود التي تمت عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م بين الشركة وشركة يوسف عبد الله الشبيلي للإستشارات المهنية والتي لعضو اللجنة الشرعية الدكتور / يوسف بن عبد الله الشبيلي (مستقل) مصلحة غير مباشرة فيها والمتعلقة بتوقيع الشركة لعقد تقديم الخدمات الشرعية الإستشارية لكافة أعمال أمانة اللجنة الشرعية وأعمال الرقابة والإلتزام الشرعي وذلك بموجب العقد المبرم بتاريخ فبراير 2025م، و حيث بلغ الرصيد القائم في نهاية العام 2025م مبلغ 0.12 مليون ريال. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيليه.

حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية، وتوجيه الأسئلة، وكيفية ممارسة حق التصويت:

للمساهم الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وبإمكان المساهمين المسجلين في موقع خدمات تداولاتي الإلكتروني التصويت عن بعد على بنود اجتماع الجمعية العامة العادية وذلك من خلال خدمة (التصويت الإلكتروني) عبر الرابط التالي :

www.tadawulaty.com.sa

تفاصيل خاصة التصويت الإلكتروني على بنود الجمعية :

علماً بأنه سيكون بإمكان المساهمين المسجلين في خدمات تداولاتي التصويت عن بعد على بنود الجمعية وذلك إعتباراً من يوم الخميس الساعة الواحدة صباحاً من يوم 18-06-2026م وحتى نهاية وقت الجمعية وسيكون التسجيل والتصويت في خدمة تداولاتي متاحاً ومجاناً لجميع المساهمين بإستخدام الرابط التالي:

www.tadawulaty.com.sa

Internal

طريقة التواصل في حال وجود أي استفسارات :

في حال وجود أي إستفسار يمكن التواصل خلال أوقات الدوام الرسمي مع علاقات المساهمين من خلال الهاتف: 0118747982

أو البريد الإلكتروني: IR@shlfinanace.com

Internal

Public

الصفحة 1 من 6	التقرير السنوي للجنة المراجعة – 2025	 شركة سول للمحلول SOL SOLUTIONS COMPANY
---------------	--------------------------------------	---

التقرير السنوي للجنة المراجعة – 2025

الصفحة 2 من 6	التقرير السنوي للجنة المراجعة - 2025	 شركة سول للتطوير SOL COMPANY
---------------	--------------------------------------	---

مقدمة:

خلال عام 2025، واصلت لجنة المراجعة مساعدة المجلس في الوفاء بمسؤولياته الإشرافية من خلال مراقبة ومراجعة سلامة التقارير المالية للشركة وفعالية وظائف المراجعة الداخلية، والمراجعة الخارجية، والالتزام. وقد ركزت اللجنة على الأداء المالي، والمتطلبات التنظيمية، والمخاطر الجديدة والناشئة، وإدارة الأزمات، واستمرارية الأعمال والمرونة، والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، والأمن السيبراني، ومكافحة الاحتيال. وستمثل أولويات اللجنة للعام المالي القادم في النظر في الأداء المستمر من حيث التخطيط المستقبلي وتطوير ترتيبات استمرارية الأعمال على مستوى الشركة، ومراقبة تنفيذ استراتيجية الأعمال وتأثيرها على عمليات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة، والوفاء بجميع المتطلبات التنظيمية، ومواصلة ضمان التركيز المناسب على المواضيع الحيوية لبرنامج الضوابط.

المهام الرئيسية للجنة المراجعة

فيما يلي الواجبات الرئيسية التي قامت بها لجنة المراجعة خلال عام 2025:

1. القوائم المالية والسياسات المحاسبية

- تلقت لجنة المراجعة وراجعت الافتراضات الرئيسية المستخدمة في إعداد القوائم المالية، وناقشت الإدارة بشأن تلك الافتراضات التقديرية التي قد يكون لها (إن وجدت) تأثير جوهري على القوائم المالية والتقارير المالية للشركة.
- أولت لجنة المراجعة اهتماماً خاصاً للعرض العادل، ومعقولة عوامل التقدير المطبقة، وملاءمة السياسات المحاسبية الهامة المستخدمة في إعداد القوائم المالية.

2. الضوابط الداخلية

- تلقت لجنة المراجعة وراجعت تقييم المراجعين الداخليين والخارجيين للرقابة الداخلية، والذي أكد أيضاً على وجود الاستخدام الأمثل لتقنية المعلومات وضوابطها اللازمة لتوليد معلومات وبيانات دقيقة وموثوقة.
- أفادت لجنة المراجعة أيضاً بأنها مطمئنة إلى أن إجراءات الرقابة الداخلية للشركة تستند إلى إطار سليم ومهني يتم تنفيذه بكفاءة، وأنه قد تم أو يتم اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة كتدابير تصحيحية لمعالجة الإخفاقات ونقاط الضعف التي أبلغت بها خلال عام 2025.
- راجعت لجنة المراجعة نتائج عمليات المراجعة التنظيمية والتقييم الخارجي من قبل مستشار الأمن السيبراني المتخصص المعين، وتأكدت من اتخاذ الإجراءات المناسبة من قبل الإدارة.

الصفحة 3 من 6	التقرير السنوي لجنة المراجعة – 2025	 شركة سول للتداول SOLE TRADING COMPANY
---------------	-------------------------------------	---

3. الإشراف على وظيفة المراجعة الداخلية

- تتبع إدارة المراجعة الداخلية وظيفياً وإدارياً للجنة المراجعة. ولدى قيامها بواجباتها، تتمتع الإدارة بالوصول الكامل إلى المعلومات والوثائق والقضايا المتعلقة بالموظفين. وتعمل إدارة المراجعة الداخلية وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة الداخلية، مع الالتزام التام بقواعد وأنظمة البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية.
- نفذت إدارة المراجعة الداخلية عمليات المراجعة المخطط لها وفقاً للجدول الزمني المتفق عليه والتغييرات المطلوبة خلال العام، كما وافقت عليها لجنة المراجعة، وذلك بهدف تقييم كفاية وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية بموضوعية واستقلالية.
- خلال العام 2025، أصدرت إدارة المراجعة الداخلية تقارير مرحلية ربع سنوية إلى لجنة المراجعة تغطي التقدم المحرز في خطة المراجعة، وأنشطة وملاحظات المراجعة، والتقدم المحرز في نتائج المراجعات الداخلية، وتحديثاً ورؤية شاملة حول فعالية الضوابط الداخلية والمواضيع ذات الصلة. وخلال عام 2025، واصلت المراجعة الداخلية تقدمها الكبير في إغلاق نتائج المراجعة والتحقق منها (لكل من المراجعات الداخلية والتنظيمية) إلى جانب تعزيز عملية المتابعة والإغلاق.
- وافقت لجنة المراجعة على خطة المراجعة الداخلية السنوية القائمة على المخاطر لعام 2026، مع التركيز على الضوابط والقضايا عالية المخاطر مثل تنفيذ متطلبات البنك المركزي السعودي ومراجعة إدارات الرقابة مثل مخاطر الائتمان، وتقييم العقارات، والأمن السيبراني، وخصوصية البيانات، ومكافحة الاحتيال.
- تلقت لجنة المراجعة وراجعت نتائج المراجعة من إدارة المراجعة الداخلية التي تغطي خطة المراجعة الداخلية السنوية لعام 2025، وناقشت النتائج الرئيسية مع الإدارة بشأن الإجراءات التصحيحية والإطار الزمني المخطط له لحل القضايا التي أثارها المراجعة الداخلية.
- إن إدارة المراجعة الداخلية مستقلة في أداء مهامها، ولم تكن هناك أي قيود على نطاق عملها أو أي معوقات قد تؤثر سلباً على عملها.

4. الإشراف على وظيفة المراجعة الخارجية

- تم تكليف المراجع الخارجي المعتمد، شركة ديلويت، بمراجعة حسابات الشركة بالإضافة إلى مراجعة نظام الرقابة الداخلية ضمن نطاق مراجعته للبيانات المالية النهائية للشركة. وحافظت لجنة المراجعة

Public

الصفحة 4 من 8	تقرير لجنة المراجعة - 2025	
---------------	----------------------------	---

على تعاون فعال مع المراجع الخارجي، بما يتماشى مع معايير المراجعة المتعارف عليها، للمساعدة في تحقيق كلتا المهمتين وإضافة قيمة أكبر للمنظمة.

- راجعت لجنة المراجعة القوائم المالية السنوية لعام 2024 والقوائم المالية الربعية للربع الأول والثاني والثالث من عام 2025، وأوصت بالحصول على موافقة مجلس الإدارة والجمعية العامة حسب الاقتضاء.

5. الإشراف على وظيفية الالتزام

- تلقت لجنة المراجعة وراجعت التقارير الواردة من وظيفة الالتزام وتابعت تسوية القضايا المثارة في تقارير الالتزام.
- إن إدارة الالتزام مستقلة في أداء مهامها، ولم تكن هناك أي قيود على نطاق عملها أو أي معوقات قد تؤثر سلباً على عملها.
- تابعت لجنة المراجعة التقارير، وراجعت الملاحظات أو الإجراءات التصحيحية التي طلبها البنك المركزي السعودي أو غيره من الجهات الإشرافية أو الرقابية ذات الصلة بأي مخالقات تنظيمية، وقدمت للجنة توصياتها بشأنها إلى المجلس.

رأي لجنة المراجعة في كفاية نظام الرقابة الداخلية:

بناءً على التقارير المستمرة المقدمة إلى اللجنة من قبل المراجعة الداخلية ومجموعة الالتزام، وكذلك المراجعين الخارجيين، ترى لجنة المراجعة أن نظام الرقابة الداخلية المطبق حالياً يعمل بمستوى مقبول ومعقول من الفعالية، إن أي نظام للرقابة الداخلية، بغض النظر عن موثوقية هيكله وكفاءة أدائه، لا يمكن أن يوفر تأكيداً مطلقاً.

اجتماعات لجنة المراجعة

عقدت لجنة المراجعة سبعة (7) اجتماعات خلال عام 2025. وقدمت لجنة المراجعة محاضر الاجتماعات إلى مجلس الإدارة لمراجعتها والمصادقة عليها. وكانت تواريخ الاجتماعات على النحو التالي:

الرقم	الرقم المرجعي لاجتماع لجنة المراجعة	تاريخ الاجتماع
1	ACM-01-2025	25-فبراير-2025
2	ACM-02-2025	22-أبريل-2025
3	ACM-03-2025	26-مايو-2025
4	ACM-04-2025	23-يونيو-2025
5	ACM-05-2025	16-سبتمبر-2025

Public

الصفحة 5 من 6	التقرير السنوي لجنة المراجعة - 2025	
---------------	-------------------------------------	---

22-أكتوبر-2025	ACM-06-2025	6
26-نوفمبر-2025	ACM-07-2025	7

النصاب القانوني لاجتماعات لجنة المراجعة

كان حضور أعضاء لجنة المراجعة في كل اجتماع خلال عام 2025 على النحو التالي:

اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-07	اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-06	اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-05	اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-04	اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-03	اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-02	اجتماع لجنة المراجعة بتاريخ- 2025-01	عضو لجنة المراجعة
حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	الدكتور/ محمد سليمان العقيل
حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	الدكتور/ أحمد صالح الدهيلان
حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	الأستاذ/ يزيد عمر السويلم
حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	الأستاذ/ إبراهيم الjasر
حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	حاضر	الأستاذ/ ثامر سفر الوداعي

الدكتور/ محمد سليمان العقيل: توقيع _____

رئيس لجنة المراجعة

الدكتور/ أحمد صالح الدهيلان: توقيع _____

عضو لجنة المراجعة

الأستاذ/ يزيد عمر السويلم: توقيع _____

عضو لجنة المراجعة

الأستاذ/ إبراهيم الجاسر: توقيع _____

عضو لجنة المراجعة

Public

الصفحة 6 من 6	التقرير السنوي للجنة المراجعة - 2025	 شركة سهل للتأمين SHL Finance Company
---------------	--------------------------------------	---

الأستاذ/ تامر مسفر الوادعي: توقيع _____

عضو لجنة المراجعة

نهاية التقرير

مرفق البند رقم 1

https://www.saudiexchange.sa/Resources/fsPdf/3043_0_2026-03-15_23-20-55_Ar.pdf

مرفق البند رقم 2

https://www.saudiexchange.sa/Resources/fsPdf/3043_0_2026-03-11_16-45-02_Ar.pdf

مرفق البند رقم 3

تقرير المراجع المستقل إلى السادة مساهمي شركة سهل للتمويل (شركة مساهمة سعودية)

التقرير عن مراجعة القوائم المالية الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لشركة سهل للتمويل ("الشركة")، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، وقائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات حول القوائم المالية بما في ذلك المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق")، حسب ما ينطبق منه على مراجعة القوائم المالية للمنشآت ذات الاهتمام العام، وقد وقينا أيضاً بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

الأمر الرئيسي للمراجعة

إن الأمر الرئيسي للمراجعة هي تلك الأمور التي كان لها، بحسب حكمنا المهني، الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم العالية للسنة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ولا نقدم رأياً منفصلاً في هذه الأمور.

كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيس للمراجعة	الأمر الرئيس للمراجعة مخصص خسارة الائتمان المتوقعة
قمنا بتنفيذ الإجراءات التالية، من بين أمور أخرى، من أجل تناول الأمر الرئيس للمراجعة: لقد حصلنا على فهم لإجراءات سير العمل ذات الصلة، والسياسة للانخفاض في القيمة وخسارة الائتمان، وعملية التقدير لتحديد مخصصات الانخفاض في القيمة للاستثمارات في عقود الإيجار التمويلي وذمم المرابحة المدينة ومنهجية خسارة الائتمان المتوقعة وقمنا بتقييم الضوابط ذات الصلة ضمن هذه العمليات لتحديد ما إذا كان قد تم تصميمها وتنفيذها بشكل مناسب.	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، بلغ تعرض الشركة للاستثمارات في عقود الإيجار التمويلي وذمم المرابحة المدينة ٤,٥٧ مليار ريال سعودي والذي مثل ٩٦٪ من إجمالي الموجودات. بلغ مخصص خسارة الائتمان المتوقعة ٣٥,٨ مليون ريال سعودي كما في ذلك التاريخ.

تقرير المراجع المستقل إلى مساهمي شركة سهل للتمويل (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

الأمر الرئيسي للمراجعة - تتمة

الأمر الرئيسي للمراجعة	كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة
<p>لقد قمنا أيضاً بتحديد ما إذا كانت الضوابط الرقابية اليدوية في المجالات التالية قد تم تصميمها وتطبيقها بشكل مناسب:</p> <ul style="list-style-type: none"> المراجعة والاعتماد لمخرجات نموذج خسارة الائتمان المتوقعة؛ و الاعتراف وقياس مخصصات الانخفاض في القيمة. <p>كما قمنا أيضاً بتقييم ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> السياسة للمراحل والزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان وتعريف التعثر مقابل متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي وإرشادات البنك المركزي السعودي؛ الأساس المنطقي للتعرضات التي تم تغيير تصنيفها من المرحلة ٣ إلى المرحلة ٢، وتلك التي تم تغيير تصنيفها من المرحلة ٢ إلى المرحلة ١؛ منهجية تحديد احتمالية التعثر، والخسارة عند التعثر؛ والتعرض عند التعثر؛ ما إذا كان قد تم التحقق من صحة نماذج مكون المخاطر و/أو إعادة معايرتها؛ أوزان ومؤشرات سيناريوهات الاقتصاد الكلي المستخدمة؛ و احتساب خسارة الائتمان المتوقعة لعينة من التعرضات. <p>قمنا باختبار نموذج خسارة الائتمان المتوقعة لتحديد ما إذا كان متوافقاً مع متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية واكتمال ودقة المعلومات المستخدمة في النموذج.</p> <p>نقوم أيضاً بالآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقييم مهارات وكفاءة واستقلالية وموضوعية الخبير الخارجي المعين للمصادقة الخارجية على نموذج خسارة الائتمان المتوقعة؛ و مراجعة شروط خطاب ارتباطهم مع الشركة لتحديد ما إذا كان نطاق عملهم كافياً لأغراض المراجعة. <p>لقد أخذنا في الاعتبار عملية التحقق الخارجي لنموذج خسارة الائتمان المتوقعة وتأثيرها على نتائج تقدير انخفاض القيمة.</p>	<p>تعترف الشركة بمخصص لخسارة الائتمان المتوقعة بمبلغ يعادل خسارة الائتمان المتوقعة لمدة ١٢ شهراً (المرحلة ١) أو خسارة الائتمان مدى الحياة (المرحلة ٢). من المتطلب تكوين مخصص خسارة لتغطية خسارة الائتمان المتوقعة مدى الحياة للأداة المالية إذا زادت مخاطر الائتمان على تلك الأداة المالية بشكل جوهري منذ الاعتراف المبدئي. يتم تصنيف الأداة المالية التي انخفضت قيمتها الائتمانية على أنها بالمرحلة ٣ ويتم الاعتراف بخسارة الائتمان المتوقعة مدى الحياة مقابل هذه الأداة المالية.</p> <p>إن خسارة الائتمان المتوقعة هي تقدير مرجح للقيمة الحالية لخسائر الائتمان. ويتم قياسها على أنها القيمة الحالية للفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للشركة بموجب العقد والتدفقات النقدية التي تتوقع الشركة الحصول عليها الناشئة عن ترجيح السيناريوهات الاقتصادية المستقبلية المتعددة، مخصومة بسعر الفائدة للأصل. تستخدم الشركة نماذج إحصائية لحسابات خسارة الائتمان المتوقعة والمتغيرات الرئيسية المستخدمة في هذه الحسابات هي احتمالية التعثر، والخسارة عند التعثر، والتعرض عند التعثر والذي تم توضيحها في الإيضاح رقم ٣ حول القوائم المالية.</p> <p>يتم تقييم التعرض بشكل فردي للزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان، لتقييم التعرض لانخفاض القيمة الائتمانية وقياس خسارة الائتمان المتوقعة. وهذا يتطلب من الإدارة أن تحصل على جميع المعلومات النوعية والكمية المعقولة والداعمة أثناء تقييم الزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان، أو أثناء تقييم معايير الائتمان منخفض القيمة فيما يتعلق بالتعرض للمخاطر.</p> <p>يتم قياس مبالغ خسارة الائتمان المتوقعة بواسطة نموذج خسارة الائتمان المتوقعة مع تدخل يدوي محدود، ومع ذلك، من المهم أن يتم التحقق من صحة النموذج للاستخدام في نهاية السنة. استعانت الشركة بطرف خارجي لإجراء التحقق من النموذج خلال السنة.</p> <p>تم إدراج لوائح البنك المركزي السعودي التي تحكم تصنيف التعرض لمخاطر الائتمان وتكوين المخصصات في قياس الشركة لخسارة الائتمان المتوقعة.</p>

تقرير المراجع المستقل إلى مساهمي شركة سهل للتمويل (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

الأمر الرئيسي للمراجعة - تتمه

كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة	الأمر الرئيسي للمراجعة
لقد استعنا بالخبراء الداخليين لدينا لمساعدتنا في فحص حسابات وافتراضات نموذج خسارة الائتمان المتوقعة وتقييم المدخلات ذات الصلة. قمنا بتقييم الإفصاحات في القوائم المالية المتعلقة بهذا الأمر مقابل متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية.	تعتبر مراجعة مخصص خسارة الائتمان المتوقعة مقابل الاستثمارات في عقود الإيجار التمويلي وذمم المراجعة المدينة كأمر رئيس للمراجعة بسبب حجم هذه المبالغ وأهمية وتعقيد التقديرات والأحكام المطبقة من قبل الإدارة في نماذج خسارة الائتمان المتوقعة. فضلاً عن مستوى جهد المراجعة المطلوب. راجع الإيضاح رقم ٣ حول القوائم المالية بشأن السياسة المحاسبية للانخفاض في قيمة الموجودات المالية، والإيضاحين ١٠ و ١١ للإفصاح عن الانخفاض في القيمة والإيضاح ٢٨ للإفصاح عن مخاطر الائتمان والافتراضات والعوامل الرئيسية التي تم أخذها في الاعتبار عند تحديد مراحل التعرض.

المعلومات الأخرى الواردة في التقرير السنوي للشركة لسنة ٢٠٢٥

تتألف المعلومات الأخرى من المعلومات الواردة في التقرير السنوي للشركة لسنة ٢٠٢٥، بخلاف القوائم المالية وتقريرنا حولها. إن مجلس الإدارة هو المسؤول عن المعلومات الأخرى الواردة في التقرير السنوي. من المتوقع أن يكون التقرير السنوي للشركة لسنة ٢٠٢٥ متاحاً لنا بعد تاريخ تقرير المراجع هذا.

لا يغطي رأينا حول القوائم المالية المعلومات الأخرى، ولن نبدي أي شكل من أشكال الاستنتاج التأكيدي حولها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى الموضحة أعلاه، عند توفرها، والنظر، عند القيام بذلك، فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية أو مع المعرفة التي حصلنا عليها أثناء المراجعة، أو ما إذا كانت المعلومات الأخرى تبدو محرفة بشكل جوهري.

وإذا توصلنا إلى وجود تحريف جوهري في هذه المعلومات الأخرى عند قرائتنا لها، عندما يتم توفيرها لنا، فإننا مطالبون بالتقرير عن هذا الأمر للمكلفين بالحوكمة.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، ووفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة كذلك عن نظام الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ.

تقرير المراجع المستقل إلى مساهمي شركة سهل للتمويل (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية - تتمة

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح، بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تعتمد الإدارة تصفية الشركة أو إيقاف عملياتها أو ما لم يكن لدى الإدارة بديل واقعي آخر سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الشركة.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرية، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى تأكيد مرتفع، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرية متى كان موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أن تؤثر، كل منها على حدة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونلتزم بنزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- التعرف على مخاطر التحريف الجوهرية في القوائم المالية وتقييمها، سواءً بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرية الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية بالشركة.
- تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي أعدها الإدارة.
- التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خالصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نعدّل رأينا في حال عدم كفاية تلك الإفصاحات. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف الشركة عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.

تقرير المراجع المستقل إلى مساهمي شركة سهل للتمويل (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية - تتمة

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نتعرف عليها أثناء المراجعة.

ونقدم أيضاً للمكلفين بالحوكمة بياناً يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلال، ونبلغهم بخصوص جميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبلغهم أيضاً عند الاقتضاء بالتدابير الوقائية ذات العلاقة.

ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة أثناء مراجعة القوائم المالية للفترة الحالية، ومن ثم تُعد هذه الأمور هي الأمور الرئيسية للمراجعة. ونقوم بتوضيح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بشكل معقول أن تفوق المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى

بناءً على المعلومات التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بأحكام نظام الشركات المعمول بها، والنظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

ديلويت آند توش وشركاهم
محاسبون ومراجعون قانونيون



طارق بن محمد الفهنتي
محاسب قانوني - ترخيص رقم ٤٤٦

١٣ رمضان ١٤٤٧ هـ
٢ مارس ٢٠٢٦

مرفق البند رقم 5

التاريخ: 1447/11/25 هـ

الموافق: 2026/05/12 م

الموضوع: توصية لجنة المراجعة بترشيح المراجع الخارجي لعام 2026م والربع الأول للعام 2027م.

سلمهم الله

سعادة / رئيس وأعضاء مجلس الإدارة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،


استعرضت لجنة المراجعة في إجتماعها الثالث المنعقد بتاريخ 2026/05/12م العروض المقدمة من مجموعة من شركات المراجعة و التدقيق الوطنية المعتمدة وكذلك من بعض الشركات ذات التصنيف العالمي العاملة بالمملكة وذلك للتوصية بتعيين المراجع الخارجي من بين المرشحين لمراجعة وتدقيق القوائم المالية السنوية وربع السنوية للعام 2026م والربع الأول من العام 2027م ، وذلك حسب البيان التالي:

السعر بالريال السعودي (غير شامل لضريبة القيمة المضافة)	مقدم العرض	
1,120,000	ديلويت أند توتش – بكر أبو الخير وشركاؤه	1
1,100,000	كى بي أم جي (KPMG) الفوزان وشركاؤه	2
774,000	البسام وشركاؤه – المحاسبون المتحدون - PKF International	3
882,000	دكتور عبد القادر باتقا وشركاؤه (RSM)	4

وحيث لم تتلق الشركة عروضاً للتدقيق من برايس وتر هاوس كوبرز (PWC) رغم التواصل معهم لذا فإن اللجنة تكتفي بالنظر للعروض المقدمة الموضحة أعلاه.

وبعد المناقشة والمداولة في العروض أعلاه فإن لجنة المراجعة توصي بإعادة تعيين المراجع الخارجي السادة / ديلويت أند توتش – بكر أبو الخير وشركاؤه (Deloitte & Douche) كمرشح أول حيث أن عرض السعر المقدم منه مناسب بالإضافة الى خبرته وفهمه للدورة التشغيلية بالشركة ، وترشيح السادة / كى بي أم جي (KPMG) الفوزان وشركاؤه كمرشح ثانٍ وذلك لمراجعة حسابات الشركة السنوية وربع السنوية للعام 2026 م والربع الأول للعام 2027م.

ولكم فائق تحياتي،،،



الدكتور / محمد بن سليمان العقيل
رئيس لجنة المراجعة

مرفق البند رقم 6

سياسة توزيع الأرباح

1. المقدمة:

يدرك مجلس إدارة "المجلس" شركة سهل للتمويل "الشركة أو سهل" أهمية ثقة المساهمين في الشركة بالسعي لتحقيق العدالة والتوازن عند تقرير توزيع الأرباح بمراعاة التدفقات النقدية من عمليات التشغيل، الموارد المالية المتاحة، ومتطلبات الإستثمار وإستراتيجيات النمو طويلة المدى والعوامل الداخلية والخارجية، وذلك من أجل تحقيق مصالح الشركة وإستدامتها والعائد الأمثل للمساهمين وحقوق أصحاب المصالح الأخرين.

وتأكيداً لذلك تبني المجلس سياسة واضحة لتوزيع الأرباح "السياسة" التي يمكن توزيعها للمساهمين والإجراءات المتعلقة بها وفقاً لنظام الشركة الأساس والأنظمة واللوائح ذات الصلة.

2. النطاق والتطبيق:

تتكون الأرباح السنوية القابلة للتوزيع من صافي الدخل بنهاية السنة المالية مخصصاً منه جميع المبالغ التي يتم تجنبها إلى الإحتياطي الاجباري أو الإحتياطيات الأخرى المخصصة لأغراض محددة في نظام الشركة الأساس أو التي يجب تجنبها إلى الإحتياطيات التي تكونها الجمعية العامة ان وجد، وكذلك الأرباح المبقاة والإحتياطيات القابلة للتوزيع المكونة من الأرباح وكذلك التي لم تخصص لأغراض معينة أو التي تقرر إلغاء الغرض التي كوّنت من أجله، ويستثنى من ذلك بند فرق القيمة الأسمية حيث لا يُعد ضمن حقوق المساهمين عند توزيع أرباحاً نقدية على المساهمين.

تطبق هذه السياسة على جميع توزيعات الأرباح النقدية والمصدرة على شكل أسهم منحة.

3. الهدف:

تهدف هذه السياسة إلى ما يلي:

- 1) ضمان الإلتزام بالمتطلبات التنظيمية ذات العلاقة،
- 2) تحديد الأحكام العامة لتوزيع الأرباح السنوية أو المرحلية،
- 3) وضع آليات لتحديد مقدار وكيفية ومواعيد توزيع الأرباح أو التوصية بتوزيعها والإعلان عنها، و
- 4) الإستمرار في تحقيق التوازن بين مصالح المساهمين والشركة وأصحاب المصالح الأخرين.

4. فئات الأسهم:

تُنيج الأنظمة واللوائح الصادرة من الجهات التنظيمية ذات العلاقة للشركات بإصدار فئات متنوعة من الأسهم، تختلف إستحقاقاتها من توزيعات الأرباح من فئة لأخرى، وهي كالتالي:

- 1) الأسهم العادية: أسهم رأس المال العادية التي تصدرها الشركة وهي أسهم التصويت الأساسية في الجمعيات العامة للمساهمين، حيث يحق لكل مساهم / مستثمر فيها المشاركة في انتخاب مجلس إدارة الشركة، والحصول بشكل متساوي من توزيعات صافي الأرباح المقرره،
- 2) الأسهم الممتازة: أسهم تصدرها الشركة ترتب لأصحابها حقوقاً تفضيلية على الأسهم العادية، ولا تعطي تلك الأسهم أصحابها حق التصويت في الجمعيات العامة للمساهمين.
- 3) الأسهم القابلة للإسترداد: أسهم تصدرها الشركة تكون قابلة للإسترداد بناءً على خيار الشركة ووفقاً لشروط وأحكام إستردادها.

في الوقت الحاضر، يتكون رأس المال المصدر والمدفوع للشركة من فئة واحدة فقط من الأسهم، وهي الأسهم العادية التي تخضع لأحكام وإجراءات هذه السياسة.

تمت الموافقة على السياسة في الإجتماع الأول لمجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 20 مارس 2024م بناءً على توصية اللجنة التنفيذية

5. أنواع التوزيعات:

تُشير الأنظمة واللوائح ذات الصلة إلى نوعين من التوزيعات للأرباح وهي كالتالي:

- 1) سنوية: حيث يتم دفع الأرباح لمرة واحدة فقط في السنة المالية بعد إعداد الحسابات السنوية وإعتمادها من قِبَل أعضاء المجلس، ويتمتع مجلس الإدارة بسلطة التوصية للجمعية العامة بصرف الأرباح على المساهمين المستحقين في حينه.
- 2) مرحلية: وذلك بدفع الأرباح على مراحل (ربع/نصف سنوي) خلال السنة المالية شريطة أن تَفُوض الجمعية العامة مجلس الإدارة بذلك، بموجب قرار يصدر سنوياً.

6. الضوابط النظامية:

يجب على الشركة أن تلتزم بما يلي:

- 6.1 تجنيب نسبة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي ووقف هذا التجنيب متى ما بلغ الإحتياطي المذكور 30% من رأس المال المدفوع أو حسب ما يقرره مجلس الإدارة والجمعية العامة للمساهمين.
- 6.2 تجنيب نسبة متساوية من صافي الأرباح لتكوين إحتياطي إتفاقي وتخصيصه لغرض/أغراض معينة تقررها الجمعية العامة للمساهمين.
- 6.3 الحصول على خطاب من البنك المركزي السعودي (ساما) بعدم الممانعة قبل إقرار أي توزيع للأرباح أو أي توزيعات أخرى أوالتوصية بذلك أو الإعلان عنه شريطة ألا يؤدي التوزيع إلى انخفاض مستوى كفاية رأس المال والسيولة عن المستويات المقررة ولا يزيد مجموع التوزيعات في العام المالي عن الأرباح المحققة خلال العام المالي السابق أو العام الحالي في حال توزيع أرباح مرحلية.
- 6.4 الإفصاح بشكل فوري ودون تأخير لهيئة السوق المالية والجمهور عند إتخاذ قرار توزيع الأرباح أو التوصية بتوزيع أرباح سنوية أو مرحلية أو عدم توزيعها في حال كان من المتوقع أن توزع الشركة أرباحاً.

7. السياسة:

تخضع عملية توزيع الأرباح لأحكام نظام الشركات ولو اتجه والضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاص بشركات المساهمة المدرجة، وقواعد الإدراج، ولاتحة حوكمة الشركات (المحدثة)، وتعاميم ومبادئ البنك المركزي السعودي (ساما) ونظام مراقبة شركات التمويل ولائحته التنفيذية، وتحدد ضوابطها وأحكامها هذه السياسة بصيغها المعدلة من وقت لآخر، والتي من أهمها مسؤوليات الأطراف ذات العلاقة -كل حسب إختصاصه- وهي كالتالي:

4.1 الجمعية العامة:

- (أ) البت في مقترح توزيع الأرباح بناءً على توصية مجلس الإدارة، مع مراعاة ملائمة المبالغ الموزعة لظروف الشركة وعدم الإضرار بمصالح المساهمين،
- (ب) تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين على أن يجدد هذا التفويض سنوياً وفقاً للضوابط و الإجراءات التنظيمية.

4.2 مجلس الإدارة:

- (أ) تنفيذ قرار الجمعية العامة بشأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدين / المستحقين خلال مدة لا تزيد على (خمسة عشر) يوماً من تاريخ استحقاق تلك الأرباح المحدد بتوزيع أرباح سنوية أو مرحلية حسب الأحوال.
- (ب) تضمين الموافقة على صرف الأرباح (إن وجدت) في جدول أعمال الجمعية العامة في بند مستقل للبت فيه من قِبَل الجمعية،
- (ت) عرض طريقة توزيع الأرباح في التقرير السنوي المقدم للجمعية العامة يصف فيه سياسة الشركة في توزيع أرباح الأسهم و نسب الأرباح التي تم توزيعها على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية، إضافة إلى نسبة الأرباح المقترح توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح للبت فيها.

تمت الموافقة على السياسة في الإجتماع الأول لمجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 20 مارس 2024م بناءً على توصية اللجنة التنفيذية

4.3 الإدارة التنفيذية:

- (أ) تزويد مجلس الإدارة بالمعلومات المالية اللازمة لممارسة اختصاصاته ومهامه فيما يتعلق بطريقة توزيع أرباح الشركة الصافية وتقديم إقتراحاته حيال ذلك،
- (ب) إعداد قائمة للتدفقات النقدية المستقبلية ومراجعة أرصدة الحسابات ذات العلاقة وإعداد تقرير بالنسب المالية التي يتوجب الإحتفاظ بها لتحقيق الوضع المالي المناسب للشركة،
- (ت) عرض الإعتمادات النظامية أو القيود المفروضة على الشركة، إن وجدت.
- (ث) تنفيذ جميع القرارات بشأن عملية توزيع الأرباح.

8. عوامل التأثير:

يأخذ مجلس الإدارة أهم العوامل المؤثرة خارجياً وداخلياً وكذلك المعايير المالية للشركة بعين الإعتبار وذلك من أجل مراعاتها عند تحديد طبيعة ومقدار توزيعات الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين، ومنها:

8.1 العوامل الخارجية:

- الأنظمة ولوائحها التنفيذية والقواعد التي تحكم توزيعات الأرباح وتحديثاتها من وقت لآخر،
- كفاية رأس المال والسيولة المطلوبة المقررة من وقت لآخر،
- ظروف القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحالة الإقتصاد العامة،
- تكلفة التمويل الخارجي ومعدلات التضخم.

8.2 العوامل الداخلية والمعايير المالية:

- نمو الأرباح وتحديد الأرباح المحققة خلال السنة المالية مقارنة بالسنوات السابقة والموازنات الداخلية،
- التدفق النقدي للشركة ووضع السيولة فيها وإحتياطياتها المتراكمة وإستقرار الأرباح السنوية،
- المتطلبات النقدية المستقبلية للنمو/ التوسع أو الإستحواذات،
- الرفاعة المالية الحالية والمستقبلية، و مبالغ الإلتزامات الطارئة في حال الظروف الإستثنائية، و المصاريف الرأسمالية،
- أي عوامل أخرى يراها مجلس الإدارة مناسبة.

9. الإجراءات:

9.1 المقدار:

يُحدد مبلغ الأرباح المقترح توزيعها بتوصية من مجلس الإدارة عندما يعتمد التوزيع المبدئي لصافي أرباح الشركة للسنة المالية المنصرمة أو ربع / نصف سنوي، على ان تقرر الجمعية العامة صرف الأرباح المقترح توزيعها، وتكون أحقية الأرباح سواء الأرباح النقدية أو الأسهم المصدرة لمالكي الأسهم المقيدين في سجلات الشركة بنهاية (تداول) يوم الإستحقاق وهو اليوم التالي لإنعقاد الجمعية العامة ويكون موضوع توزيع الأرباح بنداً مستقلاً في جدول أعمال الجمعية العامة .

9.2 الإبلاغ:

يتم إبلاغ البنك المركزي السعودي (ساما) رسمياً بمقترح/توصية توزيعات الأرباح قبل إقرارها للحصول على عدم الممانعة والمضي قدماً بالمقترح مع التأكيد لساما بتحقيق الإشتراطات المطلوبة قبل إقرار توزيعات الأرباح

9.3 الإعلان:

يتم الإعلان والنشر لحالات توزيعات الأرباح في الحالات التالية:

- 1) إقرار التوزيع: يتم إبلاغ المساهمين بإجراءات توزيع الأرباح النقدية الموصى بها أو المقررة بالنشر والإعلان على موقع السوق المالية السعودية (تداول) والموقع الإلكتروني للشركة، وتزويد هيئة السوق المالية وساما بنسخة منه فور صدوره، باستخدام النموذج المخصص في التعليمات الخاصة بإعلانات الشركات المتعلقة بالأرباح النقدية.
- 2) عدم إقرار التوزيع: يتم إبلاغ المساهمين بقرار عدم توزيع أرباح نقدية (عن فترة التوزيع ذات العلاقة) بالنشر والإعلان على موقع السوق المالية السعودية (تداول) والموقع الإلكتروني للشركة، وتزويد هيئة السوق المالية بنسخة منه فور صدوره، باستخدام النموذج المخصص في التعليمات الخاصة بإعلانات الشركات المتعلقة بالأرباح النقدية.

9.4 التنفيذ:

يُنفذ مجلس الإدارة قرار الجمعية العامة بشأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدين خلال 15 يوماً من تاريخ استحقاق هذه الأرباح المحددة في قرار الجمعية العامة القاضي بتوزيع أرباح سنوية أو قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية.

9.5 الإستحقاق:

تكون إستحقاقات توزيعات الأرباح حسب الحالات التالية:

- 1) التوزيع النقدي: تكون الأحقية للمساهمين المقيدين في سجل المساهمين المالكين للأسهم في نهاية تداول اليوم التالي لانعقاد الجمعية العامة أو قرار مجلس الإدارة - بحسب الأحوال - والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع.
- 2) التوزيع بإصدار أسهم: تكون للمساهمين المقيدين في سجل المساهمين في نهاية يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية للموافقة على زيادة رأس مال الشركة وإصدار أسهم جديدة ممثلة لها.

10. المراجعة الدورية:

تتم مراجعة وتحديث هذه السياسة وتخضع للتعديل والتحديث في أي وقت ، إذا لزم الأمر، في الحالات التالية:

- أي تغييرات جوهرية في استراتيجية وأعمال الشركة،
- أي تغيير في الأنظمة والتشريعات والضوابط المنظمة للقطاع الذي تعمل فيه الشركة،
- عندما يطلب مجلس الإدارة ذلك للتأكد من أنها تتماشى وتلي متطلبات جميع أصحاب المصالح.

ومع ذلك، فإن المتطلبات التنظيمية المعدلة ستحل محل السياسة الحالية والعمل بها على الفور ، حتى يتم تعديل وثيقة السياسة بشكل مناسب وإتمادها من مجلس الإدارة.

11. الإفصاح:

يجب أن يتم الإفصاح عن هذه السياسة بتحميلها على موقع الشركة الإلكتروني للإطلاع العام وعرضها في التقرير السنوي أو رابط الويب الخاص بها.

12. النفاذ:

تم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس الإدارة في التاريخ الموضح أدناه وتدخل حيز التنفيذ اعتباراً من هذا التاريخ وتحل محل أي سياسة سابقة في هذا الصدد.

مرفق البند رقم 7-8

سياسة المكافآت والتعويضات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التفصيلية

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالشركة السعودية لتمويل المساكن

المادة الأولى - الغرض من السياسة:

ان الغرض من هذه الوثيقة هو ان توضح هذه السياسة آلية تحديد واعتماد المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة السعودية لتمويل المساكن "الشركة" وكذلك أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة الشركة، بالإضافة إلى معايير تحديد المكافآت وربطها بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها. وتهدف هذه السياسة إلى جذب الكفاءات المناسبة لإنجاز مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة واللجان التابعة له بما يتناسب مع نشاط الشركة واستراتيجيتها وأهدافها، وتهدف إلى أن تحت أعضاء مجلس الإدارة على إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل، وتعزيز فاعلية إدارة المخاطر وتحقيق سلامة واستقرار الوضع المالي للشركة. تم إعداد سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية في الشركة السعودية لتمويل المساكن تطبيقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة (61) من لائحة الحوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية التي تنص على أن تقوم لجنة الترشيحات و المكافآت بإعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية ، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة للشركة. كما تم إعداد هذه السياسة بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح المعمول بها والصادرة من الجهات التنظيمية ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية، والنظام الأساس للشركة.

المادة الثانية - التعريفات

الهيئة: هيئة السوق المالية.

السياسة: سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية.

لائحة الحوكمة: لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

نظام حوكمة الشركة: نظام حوكمة الشركة السعودية لتمويل المساكن، المعتمد من مجلس إدارة الشركة.

الشركة: الشركة السعودية لتمويل المساكن.

الجمعية العامة: جمعية تشكّل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.

مجلس الإدارة أو المجلس: مجلس إدارة الشركة السعودية لتمويل المساكن.

اللجنة: لجنة الترشيحات والمكافآت والموارد البشرية المنبثقة عن مجلس إدارة الشركة.

الإدارة التنفيذية/ كبار التنفيذيين: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات الشركة اليومية، واقتراح القرارات

الاستراتيجية وتنفيذها، ويشمل ذلك الرئيس التنفيذي للشركة، وباقي أعضاء الإدارة التنفيذية في الشركة

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط

التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي

تتحملها الشركة عن عضو مجلس الإدارة لغرض تأدية عمله.

المادة الثالثة - ضوابط المكافآت:

دون الاخلال بالمتطلبات النظامية والنظام الأساس للشركة، ومتطلبات لائحة حوكمة الشركات، تخضع مكافآت

أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية للضوابط والمعايير التالية:

1. تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.
2. أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع نتائج التقييم الدوري لأداء عضو مجلس الإدارة.
3. أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وأن تكون المكافأة محفزة للأعضاء لاستقطابهم.
4. أن تعد بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت بالمجلس والموارد البشرية بالشركة عند التعيينات الجديدة.
5. الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
6. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.
7. في جميع الأحوال لا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ما تقضي به الأنظمة والضوابط النظامية، وفي حدود ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه.
8. أن يتم تحديد المكافأة السنوية بالقياس على مدة وتاريخ الالتحاق والمغادرة وبشرط تحقيق الحد الأدنى وهو ثلثي الاجتماعات المنعقدة منذ تاريخ التحاقه أو مغادرته.
9. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة، ويشمل هذا المنع عضو مجلس الإدارة سواء كان تصويته في اجتماع الجمعية العامة بالأصالة عن نفسه أو بالوكالة عن غيره.
10. يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة أو أي عوامل أخرى قد تؤثر على استقلالية قراراتهم.
11. إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع، فلا يستحق هذا العضو أي مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة.
12. إذا تبين للجنة المراجعة أو مجلس الإدارة أو الهيئة أو المؤسسة أن المكافآت التي صرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها تقرير مجلس الإدارة السنوي، فيجب عليه إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبته بردها، ولا يعفي ذلك عضو مجلس الإدارة من أي مسؤوليات عن أي أضرار وقعت على الشركة أو مساهمها أو أي أشخاص آخرين ذوي علاقة نتيجة لذلك.

المادة الرابعة - مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه:

1. يجوز ان تكون مكافأة عضو مجلس الإدارة مبلغاً معيناً او بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الارباح ويجوز الجمع بين اثنتين أو أكثر من هذه المزايا.

2. يجوز ان تكون مكافأة عضوية اللجان التابعة من مجلس الإدارة من مكافأة سنوية وبدلات حضور الاجتماعات وغيرها من الاستحقاقات كما هو موضح في هذه السياسة.
3. يقوم مجلس الإدارة باقتراح مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة بناءً على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت وبما يتوافق مع الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة ومع أي شروط معتمدة من الجمعية العامة ولا تعتمد أي من المكافآت والتعويضات المقترحة لرئيس وأعضاء المجلس إلا بعد موافقة الجمعية العامة عليها.
4. استثناء من الفقرتين 2 و 3 من هذه المادة، تتكون مكافأة عضوية لجنة المراجعة من مكافأة سنوية وبدلات حضور الاجتماعات وغيرها من الاستحقاقات كما هو موضح في لائحة عمل لجنة المراجعة للشركة.
5. تكون مكافأة عضو مجلس الإدارة وجميع المزايا التي يحصل عليها - إن وجدت - كما تقرها الجمعية العامة العادية وذلك بما يتوافق مع القرارات والتعليمات الرسمية الصادرة في هذا الشأن، وفي حدود ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه.
6. تقوم الشركة بالتأكد من نشر كل التفاصيل مكتوبة للمكافآت والتعويضات المقترحة لتكون متاحة لجميع المساهمين قبل انعقاد الجمعية العامة التي يتم فيها التصويت على تلك المكافآت والتعويضات.
7. تحدد المكافأة السنوية لعضو مجلس الإدارة و/أو عضو اللجنة المنبثقة عنه بما لا يتجاوز في كل الأحوال إجمالي مبلغ المكافأة السنوية وبدل حضور جلسات الاجتماعات مجتمعين لكل عضو مجلس الإدارة و/أو عضو اللجنة التابعة بمبلغ 500,000 ريال سعودي عن كل سنة مالية للشركة ولا تقل عن 200,000 ريال سعودي ، ويجوز لهم التنازل عن كامل المكافأة أو جزء منها.
8. يستحق عضو مجلس الإدارة وعضو اللجنة التابعة الحاضر لجلسة الاجتماع مبلغ نقدي مقابل بدل مصاريف السفر، على أن تكون جلسة الاجتماع خارج مدينة الإقامة الدائمة لذلك العضو. ولا يتم احتساب مجموع بدل مصاريف السفر ضمن الحد الأعلى المقرر لمكافآت كل عضو، حيث إن هذا البديل يعد تعويضاً عن المصاريف الفعلية التي تكبدها العضو لحضور الجلسة بما في ذلك مصروفات السفر والإقامة والإعاشة.
9. يستحق كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه مبلغ نقدي مقابل بدل حضور جلسة الاجتماع، وذلك عن كل جلسة اجتماع يحددها مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت وبما يتوافق مع الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة على ألا يتجاوز الحد الأعلى لبديل حضور اجتماعات المجلس ولجانه مبلغ 3000 الف ريال سعودي عن كل جلسة اجتماع غير شاملة مصاريف السفر والإقامة والإعاشة. ويتم احتساب مجموع بدل الحضور ضمن الحد الأعلى المقرر لمكافآت كل عضو.

المادة الخامسة - مكافآت الإدارة التنفيذية

- 1- تمت الموافقة على السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه رقم 4-2021م بتاريخ 22 ديسمبر 2021م بناء على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت
- 2- تم الموافقة على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين بتاريخ 22 ديسمبر 2021م

1. تحدد المكافأة السنوية للرئيس التنفيذي للشركة بناء على تحقيقه للأهداف السنوية والاستراتيجية وغيرها وفق السياسة المعتمدة للشركة
2. تحتسب المكافأة السنوية للإدارة التنفيذية في الشركة وفق السياسة والألية المعتمدة في الشركة
3. يتم تحديد الرواتب والمزايا المخصصة للإدارة التنفيذية لتشمل:
 - أ. الراتب الأساسي
 - ب. البدلات
 - ج. المزايابناء على السياسة المعتمدة في الشركة.

المادة السادسة – الإفصاح:

يجب أن يفصح مجلس الإدارة في تقريره السنوي عن تفاصيل السياسات المتعلقة بالمكافآت واليات تحديدها والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارة أو استشارية.

المادة السابعة – المراجعة الدورية:

يعمل بما جاء في هذه السياسة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين وتوزع على أصحاب العلاقة للاطلاع عليها وتتم مراجعتها بشكل دوري أو كلما اقتضت الحاجة لذلك من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت وإذا رأت اللجنة في ضوء هذه المراجعة تعديل هذه السياسة فيجب عليها أن ترفع إلى مجلس الإدارة التعديلات المقترحة للموافقة عليها تمهيداً لعرضها على الجمعية العامة لمساهمي الشركة في أول اجتماع تالٍ لاعتمادها.

مرفق البند رقم 10-18

تقرير تأكيد محدود مستقل

إلى المساهمين
شركة سهل للتمويل
الرياض - المملكة العربية السعودية

التقرير عن الإفصاح المقدم من قبل مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات

لقد تم تكليفنا من قبل شركة سهل للتمويل ("الشركة") لتنفيذ ارتباط تأكيد محدود على النحو المحدد في المعايير الدولية لارتباطات التأكيد المعتمدة في المملكة العربية السعودية ("ارتباط تأكيد محدود") لبيان ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن موضوع التأكيد المفصل أدناه ("الموضوع") لم يتم إعداده وعرضه بصورة عادلة، من كافة النواحي الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة ("الضوابط المنطبقة") أدناه.

الموضوع

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود يتعلق بالإفصاح المرفق بشأن مصلحة أعضاء مجلس الإدارة في الاتفاقيات المبرمة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ ("الاتفاقيات") المعدة وفقاً للضوابط المنطبقة المذكورة أدناه ("الإفصاح").

الضوابط المنطبقة

إن الضوابط المنطبقة فيما يتعلق بهذا الارتباط هو متطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.

مسؤولية المكلفين عن الحوكمة والإدارة

إن المكلفين بالحوكمة وإدارة الشركة مسؤولون عن اعداد وعرض موضوع التأكيد بالشكل الصحيح وفقاً للضوابط المنطبقة، كما أنهم مسؤولين عن اختيار الطرق المستخدمة في الضوابط المنطبقة. إضافة إلى ذلك، إن المكلفين بالحوكمة وإدارة الشركة مسؤولين عن تصميم ووضع أنظمة الرقابة الداخلية والمحافظة على تطبيقها والمتعلقة بإعداد وعرض موضوع الارتباط بصورة خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ واختيار وتطبيق الضوابط المناسبة والاحتفاظ بسجلات مناسبة وإعداد تقديرات معقولة حسب الظروف.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج تأكيد محدود حول موضوع الارتباط بناءً على ارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠: "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية ووفقاً للشروط المتفق عليها مع إدارة الشركة حول هذا الارتباط.

تم تصميم إجراءاتنا بهدف الحصول على مستوى محدود من التأكيد الذي يعتمد عليه استنتاجنا، ولذلك هي لاتقدم كافة الأدلة التي تكون مطلوبة لغرض تقديم مستوى معقول من التأكيد. تعتمد الإجراءات التي قمنا بها على تقديرنا بما في ذلك وجود مخاطر هامة في موضوع التأكيد، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ. وحيث أننا قد أخذنا في الاعتبار فعالية الرقابة الداخلية للإدارة عند تحديد طبيعة ونطاق إجراءاتنا، فإن ارتباط التأكيد المحدود ليس مصمماً إلى تقديم تأكيد حول نظام الرقابة الداخلية.

الاستقلالية وضبط الجودة

نحن مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمدة في المملكة العربية السعودية ("الميثاق")، والتي تتعلق بارتباط التأكيد، وقد وفينا أيضاً بمسئولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق.

تطبق شركتنا المعيار الدولي لإدارة الجودة ١، وبالتالي تحافظ على نظام شامل لرقابة الجودة يتضمن سياسات وإجراءات موثقة بشأن الالتزام بالمتطلبات المسلكية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

الاجراءات

إن الإجراءات التي قمنا بها في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وتعد أقل في حجمها من ارتباط التأكيد المعقول. وبناء على ذلك، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود يعد أقل بصورة جوهرية من التأكيد الذي يتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول.

وشملت إجراءاتنا، دون الحصر، على ما يلي:

- قمنا بالحصول على خطاب إفصاح مجلس الإدارة ("الإفصاح") بتاريخ ٢١ أبريل ٢٠٢٦ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.
- الحصول على الإفصاح المقدم من أعضاء مجلس الإدارة بشأن مصالحهم المباشرة أو غير المباشرة في المعاملات أو العقود المبرمة مع الشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.
- قمنا بمقارنة المعاملات المذكورة في إفصاح رئيس مجلس الإدارة مع المعلومات المؤيدة للإيضاح رقم ٦ من الإيضاحات حول القوائم المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

استنتاج التأكيد المحدود

وفقاً لإجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الإفصاح لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً لمتطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.

القيود على استخدام تقريرنا

تم إعداد تقريرنا وفقاً لطلب إدارة الشركة ليطمئن عرضة في اجتماع الجمعية العامة للشركة ليتسنى للشركة الالتزام بمتطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية ولا يجوز استخدامه لأي غرض آخر.

ديلويت آند توش وشركاهم
محاسبون ومراجعون قانونيون



طارق بن محمد الشتي
محاسب قانوني
ترخيص رقم ٤٤٦

٢٣ ذو القعدة ١٤٤٧ هـ
١٠ مايو ٢٠٢٦

التاريخ 2026/04/21 م

الموافق: 1447/11/04 هـ

قرار مجلس الإدارة رقم (5) 2026م وتاريخ 21 أبريل 2026م الصادر بالتمير وفقاً للمادة (22) من النظام الأساسي للشركة

السادة / مساهمي شركة سهل للتمويل

الموقرين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع / الإفصاح عن المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة والمعاملات مع الجهات ذات العلاقة

بناء على متطلبات المادة (71) من نظام الشركات والتي تنص على أنه لا يجوز أن يكون لعضو مجلس الإدارة أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والأعمال التي تمت لصالح الشركة ويجب تبليغ المجلس بذلك كما يجب على المجلس أن يبلغ الجمعية العامة بذلك عند إنعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ، يؤكد رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بموجب هذا القرار الصادر بالتمير وفقاً للمادة (22) من النظام الأساسي للشركة ، بأنه لم تكن لهم مصلحة شخصية مباشرة في العقود والأعمال التي تمت خلال الفترة المالية المنتهية في 2025/12/31م حسب القرارات والافادات المقدمة منهم في هذا الشأن.

وحيث أن القوائم المالية المنققة والخاصة بشركة سهل للتمويل عن السنة المنتهية في 2025/12/31م قد تضمنت ضمن أرصدها مبالغ مدينة (مستحقة من) ومبالغ دائنة (مستحقة إلى) ناتجة عن تعاملات الشركة مع جهات ذات علاقة خلال العام المالي 2025م ، سواء كمساهم في الشركة أو وجود مصلحة غير مباشرة لعضو مجلس الإدارة ، كما يؤكد رئيس وأعضاء مجلس الإدارة أن جميع التعاملات والعقود التي وقعتها الشركة مع أطراف ذوي علاقة أو تلك التي فيها مصلحة غير مباشرة لأي من أعضاء المجلس أن هذه العقود والتعاملات قد تمت بالأوضاع والشروط التي تتبعها الشركة وتتعامل بها مع جميع المتعاملين والمتعاقبين وكانت ضمن النشاط العادي للشركة دون مفاضلة ، نود إفادة سعادتكم بتوضيح لهذه العمليات وطبيعتها وذلك على النحو التالي:

- 1- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وبين البنك العربي الوطني كطرف ذو علاقة، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبيد بن عبدالله الرشيد مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن التسهيلات البنكية (تمويل توريق اسلامي) التي تم الحصول عليها من البنك. وخلال عام 2025م، كان الرصيد الإجمالي 1.80 مليار ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2025م وكذلك ما ترتب على هذه التسهيلات من اعباء وتكاليف بمبلغ 124 مليون ريال سعودي خلال العام نفسه وعلى أساس (مؤشر السايبر+ هامش ربح). ويتم إعادة سداد هذه التسهيلات للبنك وعلى دفعات وذلك بحسب اتفاقية التورق وملحقاتها الموقعة مع البنك ، وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً ويتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيلية .
- 2- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وبين البنك العربي الوطني كطرف ذو علاقة ، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبيد بن عبدالله الرشيد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن أتعاب إنشاء عقود مؤجلة من خلال البنك العربي: حيث تقوم الشركة بإطفاة هذه الأتعاب شهرياً وحتى نهاية تلك العقود. وخلال عام 2025 م ، بلغ رصيد الجزء غير المغطى من الأتعاب المدفوعة للبنك العربي الوطني 7.9 مليون ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2025م. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً ويتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيلية .
- 3- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وبين البنك العربي الوطني كطرف ذو علاقة ، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبيد بن عبدالله الرشيد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن أتعاب خدمات إدارية مقدمة من شركة سهل للتمويل بالنسبة لعقود التمويل العقاري المباعة للبنك العربي الوطني خلال العام 2014م وذلك بموجب اتفاقية بيع الأصول المبرمة مع البنك. وخلال عام 2025م ، بلغت إيرادات الخدمات المحملة 2.61 مليون ريال سعودي بالصافي بعد خصم تكاليف الخدمات وبلغ رصيد أتعاب الخدمات المستحق من البنك العربي الوطني 0.33 مليون ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2025م. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً ويتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيلية .
- 4- التصويت على العقود و التعاملات التي تمت بين الشركة وبين شركة دار الأركان للتطوير العقاري كطرف ذو علاقة ، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله المشلاش مصلحة غير مباشرة فيها ، وهي عبارة عن شراء بعض الوحدات السكنية لتمويل عملاء الشركة خلال عام 2025م ، بلغ إجمالي قيمة الوحدات السكنية التي تم شراؤها من شركة دار الأركان للتطوير العقاري وتمويلها للعملاء مبلغ 2.29 مليون ريال سعودي. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً ويتم في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون اي شروط تفضيلية .

- 5- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وبين شركة ثروات الأصول العقارية ، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش مصلحة غير مباشرة فيها. وهي عبارة عن قيمة الايجارات عن مساحة المكاتب رقم (304/303/104/103/004) المستأجرة من قبل الإدارة العامة للشركة في أبراج مدارات الراقعة بالرياض حي الوزارات بمساحة إجمالية 2,1961م، وذلك بموجب الإتفاقية الموقعة بين الشركة وشركة ثروات الأصول العقارية بتاريخ 2020/01/01م ، وخلال عام 2025م، بلغ مجموع الايجارات المسندة 2.18 مليون ريال سعودي. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية وفقاً للشروط التجارية السانده ودرن اي شروط تفضيليه.
- 6- التصويت على العقود و التعاملات التي تمت بين الشركة وبين شركة وصلت للخدمات العقارية والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / زياد بن نعيم الشغار مصلحة غير مباشرة فيها حيث أنه بتاريخ 2024/12/18م وقعت الشركة اتفاقية خدمات تسويق عقاري سنوية مع شركة وصلت للخدمات العقارية وذلك لعرض وتسويق عقارات الشركة المستردة ، بلغت العمولات المستحقة لشركة وصلت للخدمات العقارية مبلغ 0.059 مليون ريال. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية وفقاً للشروط التجارية السانده ودرن اي شروط تفضيليه .
- 7- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وشركة الخير كابتال ، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش مصلحة غير مباشرة فيها والمتعلقة بردائع مراهحة خلال العام 2025م ، حيث أن الشركة وقعت إتفاقية بيع أجل (ودائع مراهحة) مع شركة الخير كابتال وهي جزء من إستراتيجية الشركة للأستفادة من مبالغ السيولة النقدية لديها حيث بلغ الرصيد لودائع المراهحة في نهاية 31 ديسمبر 2025م لمبلغ 31.2 مليون ريال كما بلغ الربح منها مبلغ 1.4 مليون ريال ، وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية وفقاً للشروط التجارية السانده ودرن اي شروط تفضيليه.
- 8- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وشركة كوارا للتمويل والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ / يوسف بن عبد الله الشلاش مصلحة غير مباشرة فيها والمتعلقة بتوقيع إتفاقية منح حد إئتماني متوافقة مع الضوابط الشرعية وذلك بتاريخ 2025/06/01م تم بموجبها منح شركة كوارا للتمويل تمويلاً بمبلغ 100 مليون ريال حيث تم منها تنفيذ مبلغ 50 مليون ريال سعودي بموجب عقد تمويل رقم 4630302 لمدة ثلاث سنوات وباقساط سداد متساوية حيث بلغ الرصيد المستحق للعقد بنهاية العام 2025م مبلغ 47.5 مليون ريال سعودي. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية وفقاً للشروط التجارية السانده ودرن اي شروط تفضيليه.
- 9- التصويت على العقود والتعاملات التي تمت بين الشركة وشركة يوسف عبد الله الشيبلي للإستشارات المهنية والتي لعضو اللجنة الشرعية الدكتور يوسف بن عبد الله الشيبلي مصلحة غير مباشرة فيها والمتعلقة بتوقيع الشركة لعقد تقديم الخدمات الشرعية الإستشارية لكافة أعمال أمانة اللجنة الشرعية وأعمال الرقابة والإلتزام الشرعي وذلك بموجب العقد بتاريخ شهر فبراير 2025م حيث بلغ الرصيد القائم في نهاية العام 2025 مبلغ 0.12 مليون ريال. وهي عبارة عن تعاملات مستمره ويتم تجديدها سنوياً وتتم في سياق الأعمال العادية وفقاً للشروط التجارية السانده ودرن اي شروط تفضيليه.
- وإشهاداً لما تقدم ، نحن رئيس وأعضاء مجلس الإدارة نضع توقيعنا على هذا القرار والذي يكون سارياً من التاريخ المشار اليه أعلاه ،،،
نأمل التفضل بالاطلاع والتصوفاة على هذه التعاملات للعام المالي 2025 م.

عبيد بن عبد الله الرشيد (نائب الرئيس)	يوسف بن عبد الله الشلاش (رئيس المجلس)	
عبد الإله بن صالح آل الشيخ	أحمد بن صالح الدجيلان	أيهم بن محمد اليوسف
خالد بن عبد العزيز الراشد	كمال بن أمين الحضر	ابراهيم بن عبد الله الجاسر
زياد نعيم الشغار	وليد بن عبد الرحمن المرشد	منصور بن سعيد بن ماضي